

الحجة على أهل المدينة

من الوالي فاي الاصناف كانت فيه الحاجة والعدد اوثر ذلك الصنف بقدر ما يرى الوالي وعسى ان ينتقل ذلك الى الصنف الاخر بعد عام او عامين او اعوام فيؤثر اهل الحاجة والعدد حيث ما كان ذلك .

وقال بعض الناس يوضع في كل صنف على عدد الاصناف وهو قياس قول الذين قالوا للعاملين عليها الثمن لان الاصناف ثمانية .

وقال محمد بن الحسن القول الاول احسن القولين وهو المعول الذي اجمع عليه اهل الكوفة واهل المدينة & باب زكاة النخل والحبوب & .

قال ابو حنيفة فيما أخرجت الارض فيما سقت السماء والعيون والبعل